

فقه اللغة

(عن الفراء) .

إذا أدنّت المرأةُ نِقَابَها إلى عَيْنَيْها فتَلِكَ الوَصْوَصَةُ .

فإذا أنزلتَهُ دُونَ ذَلِكَ إلى المَحْجَرِ فَهُوَ الذِّقَابُ .

فإذا كَانَ على طَرَفِ الأنْفِ فَهُوَ اللِّسْفَامُ .

فإذا كَانَ على طَرَفِ الشَّفَةِ فَهُوَ اللِّثَامُ